

القول في ذلك في الاصل ونشيد له في الخاتمة قال في الخبر من ذلك  
ما رواه في الباب الثاني من الفقه على ما تقدم الامام محمد بن  
الرضا عليه السلام من جعله عليه السلام في الشرف والمجاورة فيها  
الجهنم المبرور ان لم يكن بد من الصلاة في هذا الخبر انتهى في كلام  
السيد المذكور بذلك يوضح على ان ما لم يثبت في صلاة الصلاة  
عليه في مقدمه الروض الشريف يكون في عين الامام حينئذ يدل  
على ان السنة ما عليه الناس اليوم بل هو مستقدم في ذلك كما  
يجوز للمحقق عمداً من سائر ائمة طيضا وسكت عن صحة  
هذا الخبر الشيخ المحقق ظاهر بن احمد الكندي فاجاب عن قوله  
وانما لا يتعمد ما عليه الناس في رد ما قاله العراقي بقوله  
وانسبا قول العراقي ويكون ما لم يثبت عن سائر الامام لا  
يكون معظم عن غيره لان جهة اليمين الشرف لا يصلح ان يكون  
قضية قول لان جهة اليمين اشرف مفاض لما قاله لمسهودي  
مع احتمال ان يكون هذا لعله موثقه لما قاله السيد الشيرازي  
وعاقر يعلم ان ما عليه عمل الناس هو بالصواب ولا يتاثر بدعه  
بل الدعوى وخلافه لا يتاثر من بدعه مضي عليه عمل الناس والاعصار  
والانصار واستمر واعلم لان مقتضى هذا فيما اذا علمنا السنة  
بشرف من كتب الحديث والنقل في امر وراينا الناس على خلافه فقد  
ذلك ثم في الدعوى ولا مانع ان يوجد في زمن من الزمان انكارها وبيان  
بدعتها كجس وكمن الخفية والمالكه مصحح ما في ما عليه الناس  
قد السنة والحق صلوات الله على من اتبع الهدى من ابان السنة كما في  
اما ما نقله في الحديث هو ما عليه الناس لان لا يفي كتابنا يدل  
على المطلق بالضرورة ولا يفي خلافه علم المنافع خلف عن سلف  
في كل زمان ومكان من غير تغيير ولا انكار قد علمنا صدق  
في عصره لاعتقادهم من الامصار من ان الصلاة على الخاتم  
لا تتخل عنها الجهر من العلماء واليهما ولو علموا ان وضع لنا  
على هذه الكيفية بعد لحظة نظرنا وانكروه وبنوا قولهم وامر  
بالامتناع على كل حال واما قول السائل وان يكون وفي الامام  
في الصلاة على النبي والاثنى فهو ايه قد صرح اعيننا الشافعية امام



الله تعالى في الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وسلم  
بعد اذ قال ما يوجب شرفه في الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وسلم  
الذي هو في الصلاة على النبي صلى الله عليه واله وسلم  
فقد تقدم في جوابه الطرف الاول من السؤال رد ما قاله  
واعتماد ما عليه الناس واما الذي في حاشيته وكن ذلك الكندي فقد  
سرا حقا حاشيته على ما في الكندي الصغرى على المصنف وحاشيته  
السنة على الكندي وما في الكندي القاسي فليجذب في كلام الحاشيتين ما اشرف الله  
بالسائل والمستدل به الى ان السائل جهل بقوله لا يسجد له الا بالقول  
الذي هو في حاشيته الكندي في حاشيته فالذي هذا ما قاله في جوابه  
الحاشيتين ام هو مقفود من النسخ الموجوده لدينا او الحاشيتين غير هاتين  
التي هي في حاشيته الكندي والبر ماوي فقد تقدم النقل عن اسم هو  
وهذا القاعده المشهوره ان المتنونه والشرح مقدم على الجواب في  
الاشارة على ما علمت الحواشي

وقوله في حاشيته الكندي  
وقوله في حاشيته الكندي  
وقوله في حاشيته الكندي  
وقوله في حاشيته الكندي